

Handwritten marginal notes in Arabic script, likely providing commentary or additional legal rulings related to the main text.

الراس اعمر من تعبيرة بالمشي مكشوف الراس  
والتقييد في هذاه بحيث لا يعتاد من زيادتي وفي  
الاكل به اولى من تعييده له بالسوق وكشف الراس  
كشوف البطنان كما فهم بالاولي والمراد غير العورة اما  
ذالك فن الحرامات **وتبلة حليلة** من زوجة ايامه  
**بحضرة الناس** الذين يستحي منهم في ذلك **والتنار**  
**ما يفكر بينهم او التنار لعب شطرنج او غنا**  
**او استماعه او رقص** بخلاف قليل الخمسة الاقليل  
ثانيها في الطريق ويقاس به ما في معناه ويسقطها  
ايضا **حرفة دنة** بالفتور **كحجم وكس ودبج**  
**من لا يتيقن به** لا شعارها بالخسة بخلافها من  
تليق به وان لم تكن حرفة اياه وقول الاصل تبعا  
للراعي وكانت حرفة ابيه اعترضه في الروضة  
فقال لم يتعرض للهور لهذا القيد وينبغي ان لا  
يقبله بل ينظر هل تليق به هو ام لا ولهذا اختلف  
بعض مختصيها **والتهمة** بضم التاء ونج الها في  
الشخص **جر نفع** اليه اولى من لا تقبل شهادته  
له بشهادته او دفع من عنده بها **قتل** شهادته  
**لورقيته** ولو مكاتباً **وغريم له مات** وان لم تستقر  
تركته الديون **او حجر عليه** بفلس للتممة وروي  
المالك على شرط مسلم خبر لا تجوز شهادة ذي الظنة

ولا

والظنة

ولا ذي الحنة التهمة والحنة العداوة بخلاف حجر السنه  
والمرض وبخلاف شهادته لعزيمه الموسر وكذا المحسر قبل  
قبل موته والحجر عليه لتعلق الحق حينئذ بدمته لا بعين  
امواله وترد شهادته **بما هو محل نكرته** كان وكل او  
وصي فيه لانه يبنت بشهادته ولا ية له علي المشهور  
به نعم ان شهد به بعد عزله ولم يكن خاص قبلت و  
تصيري بما ذكر اعمر من قوله بما هو وكيل فيه **وبرأه**  
**مضمونه** لانه يسقط بها المطالبة عن نفسه **وترد**  
الشهادة **من غرما** **ميجور** فليس ينسق **شهوره**  
اخر لثمة دفع من المراجعة والتقييد بالحجر من زيادتي  
وترد شهادته **لبعضه** من اصل او فرع له كشهادته  
لنفسه لا شهادته **عليه** **ولا علي ابيه** بطلاق **هيرة**  
**امه او قد زيا** **والزوج** ذكرا وانثى **واخيه** **وصديقه**  
لا تنفك التهمة نعم لو شهد الزوج ان فلاناً قتل في زوجته  
لم يقبل علي احد وجهين في النهاية **واشعر** كلامها بترجمه  
ورجمه البليغي فهذه مستثناه من قبول شهادته  
لزوجته وحدثت من الاصل مسائل لتقدمها في كتاب  
دعوى الدم ولو كان بينه وبين بعضه عداوة فهو قبول  
شهادته عليه خلاو جزم في الانوار بعدم قبولها له **ولم**  
**ولو شهد لمن لا تقبل** شهادته **له** من اصل او فرع او  
غيرها فهو اعمر من قوله **شهود لفرج** **وغيره** **قبلت**

195

Copyright © King Saud University